[582] الدليل وهذه الفلسفة في موضوع آخر أن نجري الحكم فيه ونُعَدّيه إليه أيضاً، وهذا هو ما اصطُلِح عليه بالقياس "المنصوص العلّة" مثلا: إذا قال الطبيب للمريض: يجب أن تتجنب تناول الفاكهة الفلانية لأنّها حامضة، علم المريض بأنّ الحموضة تضرّهُ، وأنّه يجب أن يتجنب الحموضة وإن كان في فاكهة أُخرى. وهكذا إذا صرّح القرآنُ الكريم أو صرّحت السُنّة الشريفة بأن: تجنّبوا الخمر لأنّه مسكر، علمنا أنّ كل مسكر حرام (وإن لم يكن خمراً) ويجب اجتنابه. إنّ هذا القياس ليس باطلا ولا ممنوعاً، لأنّه معلوم الدليل ومنصوص العلّة مقطوع بها والقياس الممنوع هو فيما إذا لم نعلم بدليل الحكم وفلسفته بصورة القطع ومن جميع الجهات. على أن مبحث القياس مبحثٌ واسعُ الأطراف، وما مضى من البحث ما إلاّ هو عصارة منه، ولمزيد التوضيح والإطلاع راجعوا كتب أُصول الفقه وكتب الأخبار، باب القياس، ونحن نختم البحث الحاضر بذكر حديث في هذا المجال. جاء في كتاب "علل الشرائع" دخل أبو حنيفة على الإمام الصادق(عليه السلام) فقال له : "يا أبا حنيفة، بلغني أنّك تقيس؟ قال: نعم، أنا أقيس. قال: لا تقس فإنّ أوّل من قاس إبليس حين قال: خلقتني من نار وخلقته من طين فقاس ما بين النّار والطين، ولو قاس نورية آدم بنورية النّار عرف فضل من بين النّورين وصفاء أحدهما على الآخر"(1). جوابٌ على سؤال: بقي هنا سؤال وهو: كيف كان يتحدث الشيطان مع الله، فهل كان ينزل عليه الوحي؟ الجواب هو: أنّ كلام الله لا يكون بالوحي دائماً، فالوحي عبارة عن رسالة

---

1 ـ نور الثقلين، ج 2، ص 6، وعلل الشرائع، ص 86.